

[881] حكم قراءة الفاتحة في التشهد الأول - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

الله عليكم سماحة الوالد يقول السائل قرأ ادهم قرأ ادهم الفاتحة في التشهد الاول فماذا يلزمه نعم يقول قرأ ادهم الفاتحة في

التشهد الاول فماذا يلزمك؟ لا يلزمه شيء اذا كان - [00:00:00](#)

اذا كان ناسيا فلا حرج عليه يسجد للسهو يستحب انه يفسد للسهو اذا فعل ذلك ناسيا واذا فعله متعمدا فهذا يكون فعل محظورا عليه

التوبة الى الله والاستغفار ولا يعود لمثل هذا. هذه زيادة في الصلاة. نعم - [00:00:16](#)